

[1762-7174] ما حكم الشرع في منع زواج الصغيرات دون سن

الثامنة عشر؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اسأل الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل بعض الناس اليوم ينادون بمنع زواج الصغيرات من النساء ويطلبون ان يكون حد سن الزواج الادنى ثمانية عشر سنة. فما رأيكم في ذلك؟ هذا قول باطل - [00:00:00](#)

رده الكتاب والسنة والاجماع فيجوز ان تزوج الصغيرة اذا كان هذا من حظها واصبح لها يجوز ان ليس لزواج المرأة سن معين. والنبي صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة وهي بنت - [00:00:16](#)

عقد عليها ومن ست سنين دخل بها ومن تسع صغيرة والله جل وعلا قال وانكثوا الايامى منكم هذا مطلق. لم يحدد سن للزواج لا للزوج ولا للزوجة لم يحدد ما دام انه ايم ليس متزوجا فيزوج حماية له. فتحديدهم الزواج بسن هذا قول باطل - [00:00:30](#)

لا دليل عليهم وهذا تعطيل للزواج في الحقيقة هم يريدون يعرقلوا الزواج فهذا من جملة ما يعرقلون به الزواج - [00:00:55](#)